

وسائل الشيعة

- [316] (16391) 2 - وعنه، عن عبد الله بن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ذ من شعرك إذا أزمعت على الحج شوال كله إلى غرة ذي القعدة. (16392)
- 3 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن هشام بن الحكم وإسماعيل بن جابر جميعا عن الصادق (عليه السلام) أنه يجرئ الحاج (1) أن يوفر شعره شهرا. وإسناده عن إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) مثله. (16393) 4 - وإسناده عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الحج أشهر معلومات: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، فمن أراد الحج وفر شعره إذا نظر إلى هلال ذي القعدة، ومن أراد العمرة وفر شعره شهرا. محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار مثله (1). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (16394) 5 - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن * (الهامش) * 2 - التهذيب 5: 47 / 141، والاستبصار 2: 160 / 524. 3 - الفقيه: 197 / 900. (1) في المصدر زيادة: بالرخص. (2) الفقيه 2: 198 / 901. 4 - الفقيه 2: 197 / 899. (1) الكافي 4: 317 / 1. (2) التهذيب 5: 46 / 139، والاستبصار 2: 160 / 520. 5 - الكافي 4: 318 / 5 (*).
-